



Distr.: Limited
14 December 2018
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف
في بروتوكول كيوتو
الدورة الرابعة عشرة
كاتوفيتسه، ٢-١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

البند ١١(أ) و(ب) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بما يلي:

الفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو

الفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو

المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو،
وبالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو

مقترح من الرئيس

مشروع المقرر -/م أ-١٤

طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه
بموجب بروتوكول كيوتو

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى المادة ٤ من الاتفاقية،

وإذ يشير أيضاً إلى المادة ٢ والفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو،

وإذ يؤكد من جديد الفقرة ١٥ من المادة ٤، من اتفاق باريس،

وإذ يشير إلى المقررات ١/م أ-١٦، ٢/م أ-١٧، ٨/م أ-١٧، و١/م أ-٢١،

و١١/م أ-٢١، وإلى الفقرة ٤ من المقرر ٥/م أ-٧،

وإذ يدرك أن الأطراف قد لا تتأثر بتغير المناخ فحسب، بل بأثار التدابير المتخذة

للتصدي له أيضاً،



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-21998(A)



* 1 8 2 1 9 9 8 *

- وإذ يقر بأن هناك تأثيرات إيجابية وسلبية مرتبطة بالتدابير المتخذة للتصدي لتغير المناخ،
وإذ يقر أيضاً بأن تدابير التصدي ينبغي أن تُفهم في السياق الأوسع للانتقال إلى تنمية
خفيفة انبعاثات غازات الدفيئة وقادرة على تحمل تغير المناخ،
وإذ يؤكد من جديد أن الأطراف ينبغي أن تتعاون من أجل تعزيز نظام اقتصادي دولي
داعم وشامل يؤدي إلى نمو وتنمية اقتصاديين مستدامين لدى جميع الأطراف،
- ١- يقر بأن المنتدى الحالي المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي يعمل في إطار
بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بالمسائل المنصوص عليها في بروتوكول كيوتو؛
- ٢- يعتمد طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه
الواردة في مرفق المقرر -/م أ ت-١^(١)، فيما يخص عمل المنتدى بموجب بروتوكول كيوتو؛
- ٣- يقر بأن هناك منتدى واحداً يغطي أعمال مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف
العام بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع
الأطراف في اتفاق باريس بشأن جميع المسائل المتعلقة بتأثير تنفيذ تدابير التصدي؛
- ٤- يؤكد أن على المنتدى أن يواصل تقديم تقارير إلى مؤتمر الأطراف العامل
بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بالمسائل المدرجة في إطار الفقرة ٣ من
المادة ٢ والفقرة ١٤ من المادة ٣، من بروتوكول كيوتو عندما يطلب المنتدى توجيهات مؤتمر
الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

(١) مشروع المقرر المعنون "طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه بموجب اتفاق
باريس" المقترح في إطار البند ٤ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين.